وحدة مكافحة
غسل الأموال وتمويل الإرهاب

التحليل الإستراتيجي

اتجاهات وأنماط ومؤشرات غسل الأموال وتمويل الإرهاب في المملكة الأردنية الهاشمية من واقع قاعدة بيانات وحدة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب

المملكة الأردنية الهاشمية
وحدة مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب
٢٠٢٠

الفهرس

مقدمة..... ١

أولاً: آلية العمل والمنهجية ٢

ثانياً: مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب والقضايا الراهنة ٤

ثالثاً: تحليل البيانات والمعلومات الكمية والنوعية ٦

- تصنيف الإخطارات والتبليغات بحسب الجهات المُرسلة ٧
- تصنيف الإخطارات والتبليغات من حيث الشبهة ١١
- تصنيف الإخطارات والتبليغات بحسب نوع الادوات والوسائل المالية المستخدمة من قبل المشتبه به/ بهم ١٤
- طلبات التعاون مع الوحدات النظيرة ١٦

رابعاً: الاتجاهات ١٩

خامساً: الأنماط والحالات العملية ٢٠

١. **النمط الأول:** تهريب الذهب والمعادن الثمينة من خلال مطار الركاب ٢١
٢. **النمط الثاني:** التهرب الضريبي من خلال استخدام الحساب الشخصي لغايات تجارية ٢٤
٣. **النمط الثالث:** انتحال شخصيات أمراء من دول الخليج وايهام الأشخاص بجمع تبرعات لمساعدة الفقراء من خلال مواقع التواصل الاجتماعي ٢٧
٤. **النمط الرابع (تمويل إرهاب):** جمع التبرعات النقدية من خلال وسائل التواصل الاجتماعي دون الحصول على ترخيص رسمي. ٢٩

سادساً: المؤشرات ٣٢

- ❖ **مؤشرات غسل الأموال** ٣٢
- ❖ **مؤشرات تمويل الارهاب** ٣٤

سابعاً: التوصيات ٣٦

مقدمة:

- يشكل كل من غسل الأموال وتمويل الارهاب جريمتين ماليتين يترتب عليهما اثار اقتصادية كبيرة اضافة الى تهديد مباشر للقطاع المالي للبلد المتضرر واستقراره بشكل عام، وتعتبر النظم الفعالة لمكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب امرا ضروريا لحماية نزاهة الاسواق وسلامة القطاع المالي العالمي، اذ تساعد على تخفيف العوامل التي تسهل الاستغلال المالي، ولذلك فإن اتخاذ اجراءات لمنع ومكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب يساعد الدول على حماية انظمتها المالية والاقتصادية، وحيث أن المملكة الأردنية الهاشمية ليست بمنأى عن هاتين الجريمتين، كونها جزء فعّال في المنظومة الاقتصادية العالمية، فقد تنبه المسؤولين في المملكة الى خطورة هذه الجرائم وضرورة العمل على مكافحتها والحد من مخاطرها.

- إن مخرجات التحليل الاستراتيجي تساعد وحدة التحريات المالية والجهات الرقابية والأمنية والإشرافية والإدارية الأخرى ذات العلاقة في فهم الأنماط والاتجاهات المختلفة والمستحدثة لعمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

- كما يساعد التحليل الاستراتيجي على تحديد المخاطر المحيطة والمخاطر الداخلية للدولة الامر الذي يساعد في عملية تحديد الاولويات في مواجهة هذه المخاطر وآلية الحد منها ومن انتشارها.

- ويعتبر تطوير المعرفة لدى وحدة التحريات المالية من اهم النتائج المستخلصة لعملية التحليل الاستراتيجي، حيث أن المعرفة تعتبر من أولى الخطوات التي من خلالها تتم عملية حماية امن المنظومة المالية للدولة من التهديدات التي تواجهها.

أولاً: آلية العمل والمنهجية:-

- **الإطار الزمني:**

الفترة الزمنية التي تمت فيها دراسة الإخطارات والتبليغات الواردة الى الوحدة كانت منذ عام ٢٠١٦ ولغاية عام نهاية ٢٠١٩.

- **الاهداف:**

تحديد اتجاهات وانماط ومؤشرات عمليات غسل الاموال وتمويل الارهاب في المملكة.

- **النطاق:**

إن المعلومات التي تم التوصل اليها وجمعها لبناء هذا التقرير جاءت من المصادر التالية:

- قاعدة بيانات الوحدة والتي تحتوي على معلومات بخصوص الإخطارات والتبليغات الواردة من الجهات الخاضعة للقانون والجهات المبلغة بموجب القانون.
- معلومات ذات علاقة تم الحصول عليها من الوحدات النظيرة بموجب طلبات تبادل المعلومات وطلبات المعلومات التلقائية.
- أي معلومات أخرى ذات علاقة من مصادر حكومية رسمية بما في ذلك الأحكام القضائية ذات الصلة.

- **المنهجية:**

- توزيع المهام على المحللين في مديرية التحري والتحليل المالي وتحديدها لكل محلل.
- دراسة الحالات الموجودة على قاعدة بيانات الوحدة بهدف تقسيمها بحسب الانماط والاساليب التي بُنيت عليها واستخراج مؤشرات الاشتباه.
- الاطلاع ودراسة طلبات المعلومات الصادرة والواردة من والى الوحدة خصوصا تلك المرتبطة بالحالات الموجودة على قاعدة بيانات الوحدة وطلب أي معلومات اضافية إذا اقتضت الحاجة لذلك.

- عمل دراسة للمعلومات التي تم جمعها من خلال الرسومات البيانية.

- **المخرجات:**

- ايجاد اتجاهات وأنماط ومؤشرات عمليات غسل الأموال وتمويل الارهاب.
- تحديد نقاط الضعف بهدف وضع خطة لمعالجتها.
- الخروج بتوصيات مناسبة للمخرجات التي تم التوصل إليها.

ثانياً: مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب والقضايا الراهنة:

١. أظهرت نتائج التقييم الوطني لمخاطر غسل الأموال أن مستوى المخاطر الكلي لغسل الأموال في المملكة "مرتفع"، وجاءت نتيجة تقييم مستوى تهديدات غسل الأموال الناتج من المتحصلات المحلية للجرائم الأصلية في المملكة بأنه "متوسط"، وقد شكلت ما نسبته (٩٣%) من مجموع متحصلات الجرائم المحلية من جرائم التهرب الضريبي و"السطو (السرقة الجنائية) والسرقة" والاتجار بالمخدرات والمؤثرات العقلية و"الفساد والرشوة".

كما وبينت نتائج التقييم أن معظم المتحصلات المحلية للجرائم الأصلية قد تولدت على شكل نقد، وأن جزءاً هاماً من هذه الأموال أُنفق من خلال استخدام القطاع غير الرسمي، وأن جزء من هذه الأموال، لا سيما المتحصلة عن ارتكاب جريمة التهرب الضريبي، قد غُسلت من خلال استخدام القطاع المالي، وتبين أن هنالك نسبة ضئيلة تقارب (١٨%) من حجم المتحصلات المحلية للجرائم الأصلية قد تم إخراجها من المملكة في حين تبين أن تهديد غسل الأموال الناتج عن متحصلات الجرائم الأصلية الدولية ضئيل نسبياً وقد تم تقييمه بأنه بمستوى "منخفض".

وأظهرت النتائج أن قطاع البنوك وقطاع مقدمي الخدمات المالية (شركات الصرافة ومقدمي خدمات الدفع والتحويل الإلكتروني) وقطاع الأعمال والمهن غير المالية المحددة هي الأعلى بمستوى صافي مخاطر غسل الأموال (بعد اخذ اثر الضوابط)، حيث حصلت البنوك على مستوى "مرتفع" من المخاطر في حين حصل قطاع مقدمي الخدمات المالية وقطاع الأعمال والمهن غير المالية المحددة على مستوى "متوسط" من المخاطر، كما وأظهرت النتائج أن قطاع شركات الوساطة المالية وقطاع الشركات المالية الأخرى وقطاع المؤسسات غير الهادفة للربح على أنها الأقل بمستوى صافي مخاطر غسل الأموال.

٢. أما بالنسبة لتمويل الارهاب فقد أظهرت نتائج التقييم الوطني لمخاطر تمويل الإرهاب أن مستوى المخاطر الكلي لتمويل الإرهاب في المملكة "متوسط"، وجاءت نتيجة تقييم مستوى تهديدات تمويل الإرهاب الناتجة عن جمع الأموال محلياً بأنه "متوسط" وتبين بأن الأموال التي يتم جمعها لاستخدامها في أعمال إرهابية تجمع بشكل أساسي من المتبرعين بإرادتهم (تمويل ذاتي من القائمين على العمل الإرهابي أو متعاطفين معهم أو مؤيدين لأفكارهم) أو من المتبرعين بغير ارادتهم او لا يعلمون مصير الأموال، وتبين أنه لا يوجد في المملكة مجموعات منظمة معروفة تقوم بجمع الأموال للإرهابيين، علما بأن الأموال التي تم جمعها كانت بشكل أساسي على شكل نقد، ونصفها بقي داخل المملكة والنصف الآخر تم إرساله إلى خارج المملكة لاستخدامها من قبل المقاتلين الإرهابيين الأجانب أو لغايات تمويلهم، وبلغ عدد المقاتلين الأردنيين الموجودين بطرف تنظيمات متطرفة خارج الأردن (١٣٢٥) عنصر، في حين تبين أن تهديدات تمويل الإرهاب الناتجة عن التدفقات النقدية الداخلة إلى المملكة ضئيل نسبياً وقد تم تقييمه على أنه بمستوى "منخفض" وأن أكثر من (٩٠%) من عمليات التمويل تتم من خلال القطاع المالي غير الرسمي.

وأظهرت النتائج بأن قطاع البنوك وقطاع مقدمي الخدمات المالية (شركات الصرافة ومقدمي خدمات الدفع والتحويل الإلكتروني) هي الأعلى بمستوى صافي مخاطر تمويل الإرهاب نتيجة لحصولها على مستوى "متوسط"، ويليها قطاع الأعمال والمهن غير المالية المحددة وقطاع التأمين بمستوى مخاطر "منخفض".

٣. ويشار الى وجود بعض القضايا الراهنة في المملكة وهي:

- حدوث بعض العمليات الارهابية داخل المملكة خلال الأعوام الأخيرة والتي تبنتها عناصر متعاطفة مع تنظيمات ارهابية.

- تفاقم الاضطرابات وحالة الفوضى التي ما زالت تعيشها بعض دول المنطقة وخصوصاً الدول المحيطة بالمملكة التي تعاني من توترات أمنية.
- الضغوطات الاقتصادية التي تواجه المملكة مما قد يؤدي الى ارتفاع نسبة الجريمة.

ثالثاً: تحليل البيانات والمعلومات الكمية والنوعية:

تم الرجوع إلى قاعدة بيانات الوحدة للأعوام من (٢٠١٦) ولغاية (٢٠١٩) وتم تصنيف الإخطارات والتبليغات الواردة للوحدة إلى ثلاث فئات، الفئة الأولى تم توزيع الإخطارات والتبليغات فيها حسب الجهة المرسلة للإخطار والتبليغ، والفئة الثانية تم توزيع الإخطارات والتبليغات حسب الشبهة ونوع الجريمة المشتبه بها، والفئة الثالثة تم توزيع الإخطارات والتبليغات حسب نوع الأدوات والوسائل المالية المستخدمة من قبل المشتبه بهم.

تمت دراسة الإخطارات والتبليغات من حيث مؤشرات الاشتباه الواردة فيها وجودة المعلومات المقدمة من الجهات المبلغة، كما وتمت دراسة الإحالات والتغذية الراجعة من قبل الجهات التي تمت الإحالة إليها، وفيما يلي أبرز نتائج الدراسة:-

- تصنيف الإخطارات والتبليغات بحسب الجهات المُرسلة كما يلي:-

الجهة	عدد الإخطارات والتبليغات			
	٢٠١٦	٢٠١٧	٢٠١٨	٢٠١٩
بنوك	٤٤٨	٤١٧	٣٨١	٤٣١
صرافة	٩٠	١٦٩	١٦٢	١٧٩
شركات الخدمات المالية	٠	١	١	٦
تأمين/ حياة	١	٠	٠	٢
مؤسسات غير مالية	١	٢	١	١
شركات خدمات الدفع والتحصيل	١٠	٦	١٢	٣٩
جهات رقابية على المؤسسات مالية	٦	٥	٥	٤
جهات رقابية على المؤسسات غير مالية	٠	٢	٠	١
جهات رقابية على المؤسسات غير هادفة للربح	١	٠	١	١
جهات انفاذ القانون	٤٥	٥٢	١٧٩	٢٧١
المجموع	٦٠٢	٦٥٤	٧٤٢	٩٣٥

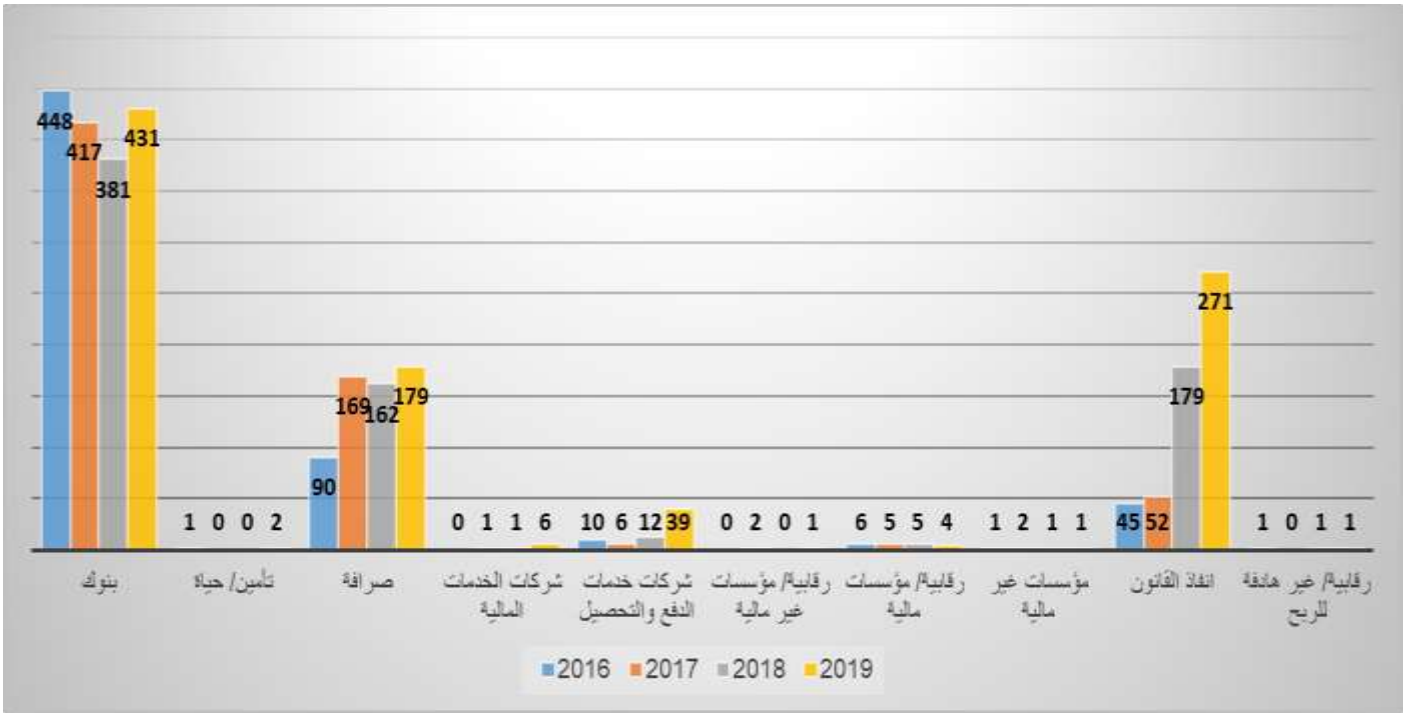

من خلال دراسة الجدول أعلاه وتحليله تبين ما يلي: -

- استمرت البنوك بكونها أكثر الجهات المبلغة عن العمليات المشبوهة خلال فترة الدراسة (٢٠١٦-٢٠١٩)، حيث بلغ مجموع الإخطارات المرسلة منها (١٦٧٧) اخطار بنسبة (٧١%) من مجموع الإخطارات الواردة الى الوحدة، ويشير ذلك الى أن البنوك هي أكثر الجهات المعرضة للاستغلال في عمليات غسل الأموال، ويعود السبب في ارتفاع عدد الإخطارات الواردة من البنوك الى تنبهها الى اتجاه المجرمين باستغلال هذا القطاع في عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
- لوحظ ازدياد عدد الإخطارات الواردة من شركات الصرافة المرخصة خلال الاعوام من ٢٠١٦ ولغاية ٢٠١٩، حيث كانت نسبة عدد الإخطارات الواردة من شركات الصرافة خلال العام ٢٠١٦ ما نسبته (١٦,٣%) من اجمالي الإخطارات الواردة في نفس العام بينما وصلت في عام ٢٠١٩ الى (٢٧,٢%)، وارتفاعها من (٩٠) اخطار عام (٢٠١٦) الى (١٧٩) اخطار عام (٢٠١٩) ويعود السبب في ذلك الى زيادة الوعي لدى دوائر الامتثال لشركات الصرافة نتيجة للاجتماعات التنسيقية التي تعقدها الوحدة مع هذه الجهات، بالإضافة الى تبني العديد من هذه الجهات لأنظمة رقابة ومتابعة للعمليات المالية.
- بدراسة الإخطارات الواردة من شركات الصرافة العاملة في المملكة تبين أنها تتعلق بالتحويلات المالية المشبوهة (الصادرة والواردة) وذلك لطبيعة الخدمات المصرح لها بتقديمها، حيث يعتبر مثل هذا النوع من المؤسسات المالية جاذبا للمجرمين، كون اجراء التحويل لا يحتاج الى فتح حساب أو اعطاء معلومات مفصلة لشركة الصرافة، بالإضافة الى العدد الكبير لشركات الصرافة (١٤٠ شركة) وعدد الفروع الضخم وانتشار هذه الفروع في جميع أنحاء المملكة، وتنوع وتعدد وسائل وطرق التحويلات المالية من خلال شركات الصرافة.
- ان وجود اتجاه لاستغلال البنوك وشركات الصرافة في عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب يتفق مع مخرجات التقييم الوطني للمخاطر من حيث تصنيف مخاطر هذه القطاعات، ويؤكد على ضرورة استمرار هذه القطاعات بتشديد الرقابة على العمليات التي تجرى من خلالها.

- لوحظ ازدياد كبير في عدد التبليغات الواردة من جهات انفاذ القانون خلال عامي ٢٠١٨ و٢٠١٩ مقارنة مع عامي ٢٠١٦ و٢٠١٧، حيث ورد الى الوحدة خلال عامي ٢٠١٦ و٢٠١٧ ما مجموعه (٩٧) تبليغ في حين ورد الى الوحدة خلال عامي ٢٠١٨ و٢٠١٩ ما مجموعه (٤٥٠) تبليغ وبنسبة زيادة وصلت الى (٣٦٤%)، ويعتبر ذلك مؤشرا على بذل جهات انفاذ القانون للمزيد من الجهود في اجراء التحليلات المالية الموازية والاعتماد بشكل أكبر على الوحدة والاستفادة من المعلومات المالية الموجودة لديها.
- ولوحظ الازدياد في الإخطارات الواردة من شركات خدمات الدفع والتحصيل، بنسبة زيادة وصلت الى (٢٩٠%)، وبدراسة هذه الإخطارات تبين أن معظمها يتعلق بعمليات مشبوهة صادرة من بطاقات ائتمانية تعود لأشخاص من جنسية عربية، وقد جاءت أبرز مؤشرات الاشتباه بهذه الحالات كما يلي:-

أ. التغير الكبير والمفاجئ بحجم الحركات المنفذة لدى التجار على خدمة الدفع بواسطة بطاقات الائتمان خلال فترة زمنية قصيرة ودون وجود مبرر اقتصادي واضح.

ب. تجزئة الحركات بشكل كبير دون وجود مبرر اقتصادي واضح فقد تم تنفيذ عدد كبير من الحركات باستخدام عدد كبير من هذه البطاقات الائتمانية، علماً بأنه يمكن الدفع من خلال البطاقة بعملية واحدة دون الحاجة لتجزئة الحركات.

ج. طبيعة نشاط التاجر لا تتناسب مع حجم العمليات المنفذة، واختلاف حجم مبيعات التاجر مع نظرائه من نفس طبيعة النشاط في نفس المنطقة.

بعد استكمال اجراءات الوحدة بالتحري والتحليل المالي تبين أن مصدر الأموال المتواجدة في هذه البطاقات هي من حكومة الدولة المصدرة لها، وأنها تصرف لمواطنيها لتغطية مصاريف المعيشة والعلاج للمواطنين، إلا أن المواطنين يقومون بإخراج هذه البطاقات خارج بلادهم بهدف تسييل قيمتها نقدا ومن ثم اعادة هذه المبالغ الى دولتهم نقدا للاستفادة من فرق العملة مما يعود بالفائدة عليهم، وهذه العملية تتم بالاتفاق مع تجار يقومون بإجراء

حركات مالية وهمية على نظام الدفع الالكتروني باستخدام هذه البطاقات مما يشكل وجود حركات مالية ضخمة على حساب التاجر لدى مقدم الخدمة، وعليه قامت الوحدة بإحالة موضوع هذه الإخطارات الى ثلاث جهات وهي:-

- ✓ وحدة التحريات المالية للدولة مصدرة البطاقات حيث تم اعلامهم بالحالة ونتائج تحريات الوحدة بموجب طلب معلومات تلقائي صادر.
- ✓ الجهات الامنية المختصة: وذلك لاطلاعهم على هذا النمط الجديد الذي يتم من خلال عمليات نقل اموال من دول عربية الى الاردن عبر بطاقات ائتمان ثم تسييل قيمتها نقدا واعادة ارسالها الى الدولة المصدرة للبطاقات، ولما لمثل هذه الانشطة من مخاطر أمنية فقد تمت الإحالة.
- ✓ دائرة ضريبة الدخل والمبيعات: حيث أن الحركات المالية التي تمت على حساب التاجر كبيرة جدا، وقد تمت من خلال نشاطه التجاري مما يشكل دخل مالي له، ولعدم القدرة على التحقق فيما إذا كان التاجر يقوم بدفع ضريبة دخل ومبيعات على هذه الحركات فقد تمت الاحالة.

كما تمت مخاطبة الشركات المبلغة عن هذه الإخطارات واعلامها بنتائج التحري والتحليل لدى الوحدة والجهة التي تمت الاحالة اليها، والطلب منها تزويد الوحدة بالمستجدات التي تطرأ لديهم بخصوص الموضوع.

- **تصنيف الإخطارات والتبليغات من حيث الشبهة:**

نوع الاداة المستخدمة	عدد الإخطارات والتبليغات			
	٢٠١٦	٢٠١٧	٢٠١٨	٢٠١٩
تهرب ضريبي	٩٧	٧٩	٢٠٧	٢٥٥
سرقة	٣	١٠	٣٢	٢٠
جرائم المخدرات	٦	١	٨٢	٩٧
الفساد والاختلاس والرشوة	٢٣	٧٧	٤٨	٦٢
احتيال	٧٩	١١٠	١٩١	٢٣٥
متاجرة بضائع غير مشروعة/ تهريب بضائع	٣	٢	٧	٤
تلاعب بالأسواق المالية	١	٠	٠	٦
تزوير	١١	٧	٧	١٢
عدم تصريح عن اموال منقولة عبر الحدود	٢٨	٣٣	٣٧	٦٣
مخالفة تشريعات	٧	٤١	١	١٦
عدم تقديم وثائق معززة	٠	١٩٣	٤٠	٣٨
عمليات مالية غير اعتيادية لا تتوافق مع ملف العميل	٣٠١	٧٢	٢٣	١٤
تمويل ارهاب	٤٣	٢٩	٦٧	١١٣
المجموع	٦٠٢	٦٥٤	٧٤٢	٩٣٥

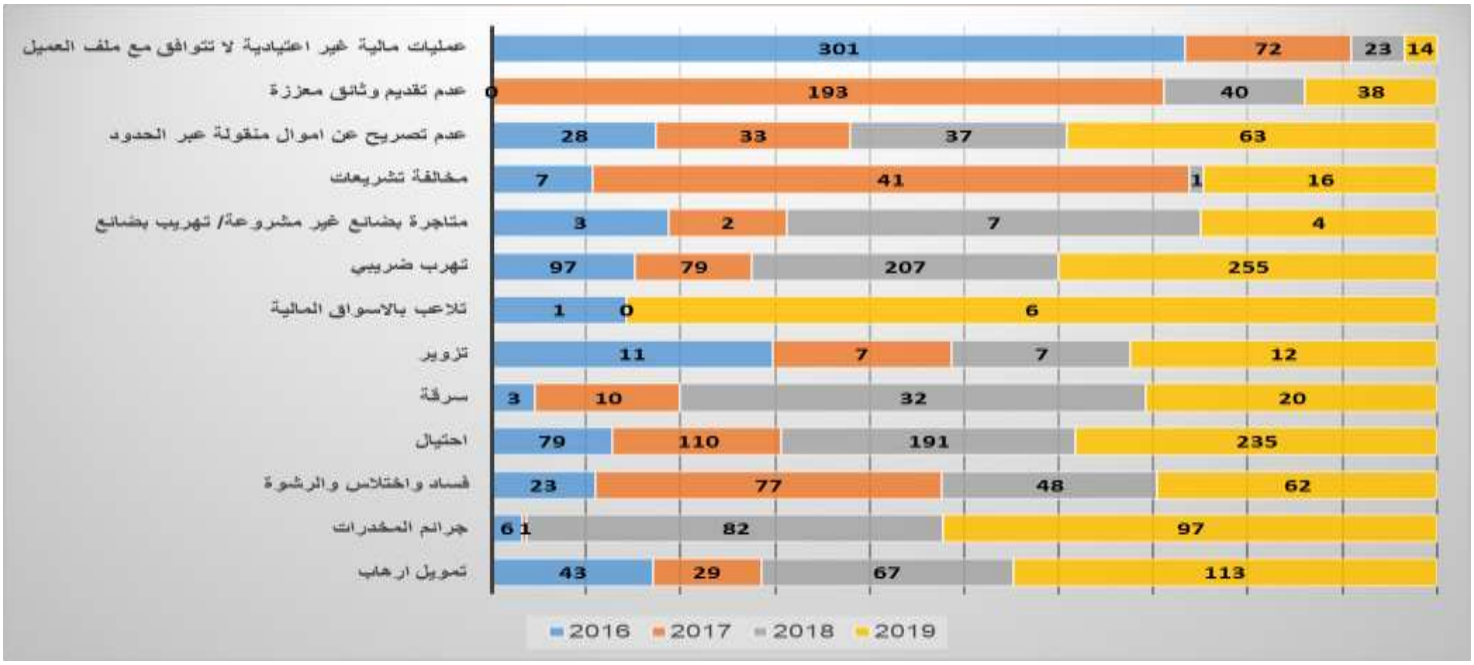

من خلال دراسة الأرقام الواردة في الجدول أعلاه وتحليلها تبين ما يلي: -

- لوحظ ازدياد في الإخطارات والتبليغات الواردة الى الوحدة المتعلقة بشبهة التهرب الضريبي ففي عام ٢٠١٦ بلغ عددها (٩٧) اخطار وتبليغ، بينما عام ٢٠١٩ وصلت الى (٢٥٥) اخطار وتبليغ بنسبة زيادة وصلت الى (١٦٢,٨%).
- ازدادت عدد الإخطارات والتبليغات الواردة الى الوحدة والمتعلقة بشبه الاحتيال خلال الفترة، حيث بلغت خلال عام ٢٠١٦ (٧٩) اخطار وتبليغ في حين وصل العدد في عامي ٢٠١٨ و٢٠١٩ (١٩١) و(٢٣٥) اخطار وتبليغ على التوالي.
- تعكس الزيادة في عدد الإخطارات والتبليغات المتعلقة بشبهة التهرب الضريبي والاحتيال وجود اتجاه لغسل الأموال الناتجة من التهرب الضريبي والاحتيال من خلال القطاع المالي، وفهم الجهات المبلغة للمخاطر ووعيها بأن جريمتي التهرب الضريبي والاحتيال هي من أكثر الجرائم التي تدر متحصلات وهو ما يتناسب مع مخرجات التقييم الوطني للمخاطر، ويؤكد ذلك أيضا تبني هذه الجهات للنهج المبني على المخاطر وتشديد الضوابط والإجراءات على أي عمليات يشتبه ارتباطها بجريمة التهرب الضريبي، كما ويعود السبب في ذلك الى التغذية الراجعة المقدمة من الوحدة للجهات المبلغة بخصوص أنماط الاحتيال المستخدمة من قبل المجرمين في القطاع المالي.
- بخصوص عمليات نقل الأموال عبر الحدود فقد لوحظ ازدياد عدد التبليغات الواردة من دائرة الجمارك الاردنية المتعلقة بعدم التصريح أو التصريح المغلوط خلال فترة الدراسة، حيث ورد خلال عام ٢٠١٩ (٦٣) تبليغ في حين ورد الى الوحدة خلال عام ٢٠١٦ (٢٨) تبليغ فقط.
- إن ازدياد عدد التبليغات الواردة من الجمارك الاردنية بخصوص عدم التصريح والتصريح المغلوط يعتبر مؤشر على ما تقوم به الجمارك الاردنية من جهود في عملية تفتيش المسافرين القادمين الى المملكة وتفعيل التعاون بين الوحدة والجمارك، بالإضافة الى التنبه الى مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب خارج القطاع المالي الرسمي ومن خلال نقل الأموال والسيولة النقدية عبر الحدود.

- بلغ عدد الإخطارات والتبليغات الواردة الى الوحدة والمتعلقة باشتباه الجهة المبلغة بعدم قيام العميل بتقديم الوثائق المعززة اللازمة خلال عام ٢٠١٧ ما مجموعه (١٩٣)، في حين تناقص هذا العدد خلال العامين ٢٠١٨ و٢٠١٩ ليصل الى (٤٠) و(٣٨) على التوالي، كما ولوحظ انحدار كبير في عدد الإخطارات والتبليغات والمتعلقة بشبهة (عمليات مالية غير اعتيادية)، حيث كان العدد خلال عام ٢٠١٦ (٣٠١) اخطار وتبليغ في حين وصل خلال عام ٢٠١٩ الى (١٤) اخطار وتبليغ، ويدل ذلك على امتثال البنوك للتعليمات الصادرة عن البنك المركزي الاردني بهذا الخصوص وتطويرها لأنظمتها الالكترونية ومؤشرات الاشتباه، وارتفاع الوعي لدى الجهات المبلغة بضرورة تحديد وتفصيل أسباب ودواعي الاشتباه بشكل أفضل بهدف تحسين جودة الإخطارات الصادرة منها.
- بخصوص الحالات المتعلقة بشبهة تمويل الارهاب فقد لوحظ ما يلي:

أ. انخفاض الإخطارات الواردة من الجهات المبلغة بشكل كبير خلال فترة الدراسة، وذلك كون التحليلات أظهرت أن الارهابيين وممولي الإرهاب يقومون باستخدام وسائل أخرى للتمويل من خلال المناولة النقدية وجمع الأموال (السيولة النقدية) أو استخدام التمويل الذاتي (مثل الحصول على قروض شخصية، بيع ممتلكات شخصية لديهم لغايات التمويل، استخدام المدخرات الشخصية) ويؤكد ذلك ما خلص اليه التقييم الوطني للمخاطر بأن أكثر من (٩٠%) من عمليات التمويل تتم من خلال القطاع المالي غير الرسمي.

ب. في حين لوحظ ارتفاع بعدد التبليغات الواردة من جهات انفاذ القانون والجهات القضائية بشبهة تمويل الإرهاب وقيامهم بالاعتماد على الوحدة بالتحليل المالي الموازي في مثل هذه القضايا، وتشير الدراسات والتحليلات التي أجرتها الوحدة بناءً على طلب جهات إنفاذ القانون والجهات القضائية الى زيادة اتجاه تمويل الإرهاب من خلال استخدام القطاع غير الرسمي واحتمالية النقل المادي للأموال عبر الحدود (نقل مبالغ أقل من حد الإفصاح)، ويتبع ذلك ضرورة تشديد المتابعات الأمنية على المعابر الحدودية وعلى الأشخاص المشتبه بتورطهم او تعاطفهم مع الإرهابيين.

- **تصنيف الإخطارات والتبليغات بحسب نوع الادوات والوسائل المالية المستخدمة من قبل المشتبه به/ بهم:**

نوع الاداة المستخدمة	عدد الإخطارات والتبليغات			
	٢٠١٦	٢٠١٧	٢٠١٨	٢٠١٩
تحويلات خارجية وداخلية	٢٨٥	٣٣٦	٣٤٤	٤٦٢
ايداعات/ سحوبات نقدية	١٨٥	٢١٥	٢٤٢	٢٣٤
ايداع/ اصدار شيكات	٧٤	٤٠	٨١	١٠٩
تسهيلات ائتمانية	٦	٤	٢	١
تعاملات ذات علاقة بالاستثمار	٥	٦	---	١٠
نقل اموال عبر الحدود	٢٨	٣٤	٣٧	٦٣
خدمات مالية الكترونية	١١	٩	٢١	٣٩
تبديل عملة	٧	٥	٩	١٠
بيع وشراء الاسهم	---	١	---	٥
وثيقة تأمين	١	---	---	٢
اعتمادات مستندية	---	٤	٦	٠

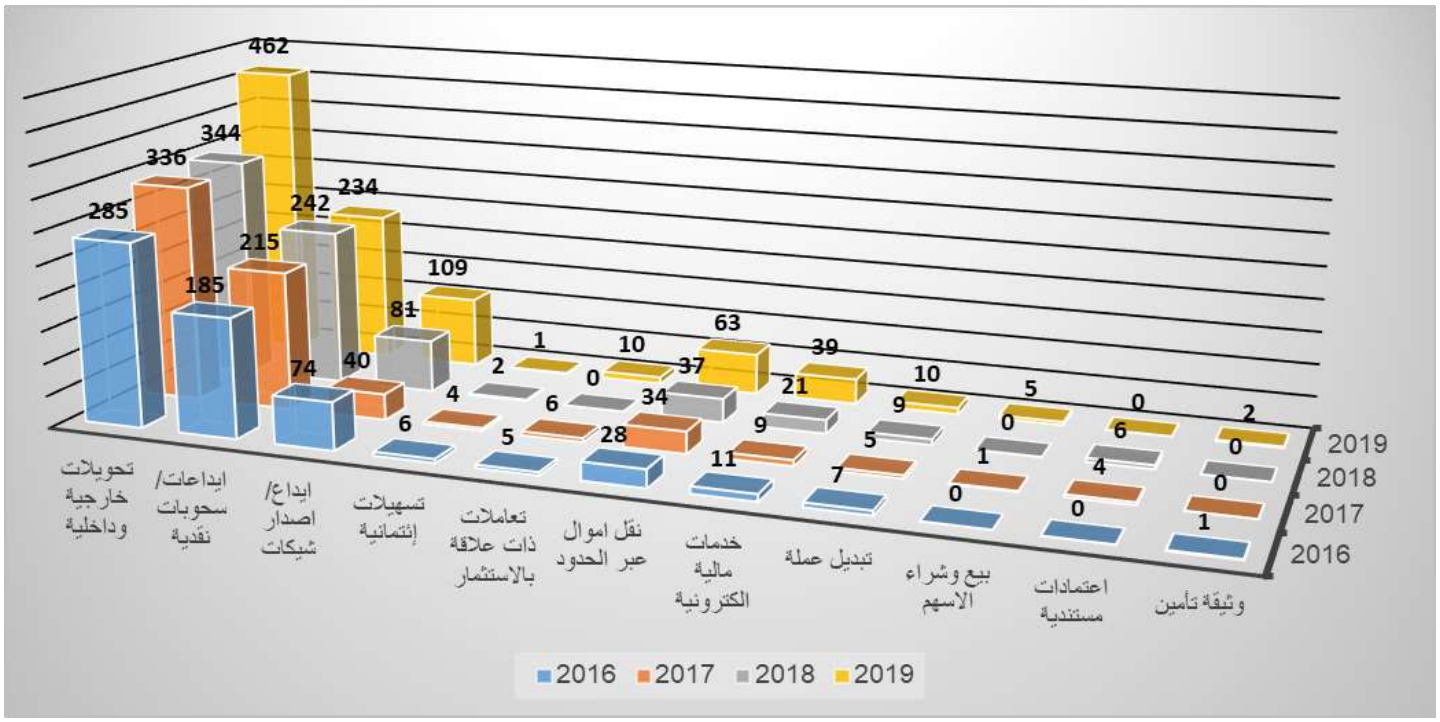

من خلال دراسة الأرقام الواردة في الجدول أعلاه وتحليلها تبين ما يلي: -

- لوحظ أن أكثر الأدوات المالية التي يتم استغلالها من قبل المشتبه بهم في الإخطارات والتبليغات الواردة خلال الفترة من عام ٢٠١٦ ولغاية عام ٢٠١٩ هي الحوالات، بينما جاء استغلال عمليات الايداع والسحب النقدي في المرتبة الثانية، وايداع وإصدار الشيكات في المرتبة الثالثة.
- بدراسة الإخطارات الواردة للوحدة تبين وجود اتجاه ملحوظ لاستخدام التحويلات والايداعات والسحوبات النقدية في عمليات التهرب الضريبي والاحتيال، مما يفسر أن أكثر الأدوات المالية المستغلة من قبل المشتبه بهم هي التحويلات والايداعات والسحوبات النقدية، كما ولوحظ بأن الإخطارات المتعلقة بجرم الاحتيال كان معظمها وارد من شركات الصرافة وتحديداً الشركات التي مركزها أو فروعها متواجدة في مناطق محددة في المملكة، وبالاطلاع على هذه الإخطارات تبين أن معظمها متعلقة بانتحال شخصيات عامة من دول خليجية بهدف جمع تبرعات ومساعدات مالية للجالية السورية المتواجدة في المملكة حيث يتم استقبال التبرعات من خلال حوالات مالية عبر شركات الصرافة، كما يفسر ذلك ازدياد الإخطارات الواردة الى الوحدة من شركات الصرافة المرخصة.
- تبين وجود ازدياد في استخدام الخدمات المالية الالكترونية من قبل المشتبه بهم خلال فترة الدراسة، حيث ورد الى الوحدة خلال عام ٢٠١٩ (٣٩) اخطار وتبليغ متعلقة باستخدام هذه الادوات من قبل اشخاص مشتبه بهم، في حين كان العدد في عام ٢٠١٦ (١١) اخطار وتبليغ.
- ان الازدياد في الحالات المشتبه بها الواردة الى الوحدة المتعلقة بالخدمات المالية الإلكترونية يعتبر مؤشر على مدى تطور المعرفة لدى الاشخاص المشتبه بهم والمجرمين بالتقنيات الحديثة وكيفية استغلالها من قبلهم لغايات القيام بأعمالهم الجرمية، كما أن استخدام المحافظ الإلكترونية لغايات تحويل الأموال تعتبر عملية بسيطة وغير معقدة، وان مبالغ الحوالات التي يقوم هؤلاء الاشخاص بتحويلها صغيرة مما يشجعهم على استخدام هذه الوسائل.

- لوحظ وجود عدد قليل من الإخطارات والتبليغات الواردة الى الوحدة متعلقة بأدوات مالية مثل وثائق التأمين والاعتمادات المستندية والتداول بالأسهم وتبديل العملة والتسهيلات الائتمانية مما يدل على عزوف المجرمين عن استخدام هذه الأدوات نظراً لصعوبة استغلالها في عمليات غسل الأموال ووجود رقابة مشددة على استخدامها.

- **طلبات التعاون مع الوحدات النظيرة:**

١. طلبات التعاون الصادرة:

- تم ارسال (١٦) طلب معلومات خلال عام ٢٠١٦، وقد لوحظ أن أكثر الدول التي تم ارسال طلبات اليها هي كل من الامارات العربية المتحدة بواقع (٤) طلبات جميعها متعلقة بشبهة غسل الأموال، اضافة الى الولايات المتحدة الامريكية بواقع (٣) طلبات جميعها متعلقة بشبهة غسل الأموال.
- تم ارسال (١٧) طلب معلومات خلال عام ٢٠١٧، وقد لوحظ أن أكثر الدول التي تم ارسال طلبات اليها هي كل من الامارات العربية المتحدة بواقع (٤) طلبات كانت متعلقة بشبهة غسل الأموال وشبهة تمويل الإرهاب، اضافة الى جمهورية العراق بواقع (٣) طلبات جميعها متعلقة بشبهة غسل الاموال.
- تم ارسال (٢٧) طلب معلومات خلال عام ٢٠١٨، وقد لوحظ أن أكثر الدول التي تم ارسال طلبات اليها هي كل من المملكة العربية السعودية بواقع (٤) طلبات اضافة الى جمهورية العراق والامارات العربية المتحدة بواقع (٣) طلبات لكل منهما جميعها متعلقة بشبهة غسل الأموال.
- تم ارسال (٤١) طلب معلومات خلال عام ٢٠١٩، وقد لوحظ أن أكثر الدول التي تم ارسال طلبات اليها هي كل من المملكة العربية السعودية بواقع (١٢) طلب اضافة الى جمهورية العراق بواقع (٨) طلبات تليها الامارات العربية المتحدة بواقع (٥) طلبات لكل منهما جميعها متعلقة بشبهة غسل الأموال.

٢. طلبات التعاون الواردة:

- تركزت طلبات التعاون الواردة الى الوحدة خلال عام ٢٠١٦ من كل من الولايات المتحدة الأمريكية بواقع (١١) طلب متعلقة بشبهتي غسل الأموال وتمويل الإرهاب، إضافة إلى كل من جمهورية العراق والإمارات العربية المتحدة بواقع (٧) طلبات و(٤) طلبات على التوالي متعلقة بشبهة غسل الأموال.
- تركزت طلبات التعاون الواردة الى الوحدة خلال عام ٢٠١٧ من الولايات المتحدة الأمريكية بواقع (١٠) طلبات متعلقة بشبهتي غسل الأموال وتمويل الارهاب، اضافة الى كل من سوريا والبحرين بواقع (٤) طلبات و(٣) طلبات على التوالي متعلقة بشبهة غسل الأموال وتمويل الارهاب.
- تركزت طلبات التعاون الواردة الى الوحدة خلال عام ٢٠١٨ من جمهورية العراق بواقع (٢٧) طلب متعلقة بشبهة غسل الأموال، اضافة الى الولايات المتحدة الامريكية بواقع (٨) طلبات متعلقة بشبهتي غسل الأموال وتمويل الإرهاب، كما ورد من كل من هولندا وفلسطين (٥) طلبات لكل منهما متعلقة بشبهة غسل الأموال.
- تركزت طلبات التعاون الواردة الى الوحدة خلال عام ٢٠١٩ من الولايات المتحدة الامريكية بواقع (١٢) طلب متعلقة بشبهتي غسل الأموال وتمويل الإرهاب ومن جمهورية العراق بواقع (١١) طلب متعلقة بشبهة غسل الأموال، اضافة الى دولة فلسطين بواقع (٧) طلبات متعلقة بشبهة غسل الأموال.

٣. من خلال دراسة الأرقام والطلبات المشار اليها أعلاه تبين ما يلي:-

- تبين ارتفاع الطلبات الصادرة من الوحدة الى الجهات النظيرة حيث بلغت (١٦) طلب عام ٢٠١٦، وازداد العدد ليصل الى (٤١) طلب عام ٢٠١٩ ويعتبر ذلك مؤشراً على زيادة الوعي لدى الوحدة في الاستفادة بشكل أكبر من المعلومات الموجودة لدى الوحدات النظيرة وتعزيز التعاون الدولي، ويعكس الفائدة من الانضمام للمجموعات العالمية مثل مجموعة (إغمونت).

- بخصوص طلبات التعاون الصادرة فقد لوحظ عدم وجود اختلاف كبير بخصوص عدد ومضمون طلبات المعلومات الصادرة من الوحدة، إنما كان الاختلاف متعلق بالدول التي تم طلب المعلومات منها، حيث لوحظ أنه خلال عام ٢٠١٧ تم طلب معلومات من وحدات نظيرة لم يتم التعامل معها خلال عام ٢٠١٦ كان اهمها (فلسطين ولبنان والسودان).
- إن جودة المعلومات المقدمة من الوحدات النظيرة رداً على طلبات المعلومات كانت متباينة، إلا أن معظمها كان ذو اهمية كبيرة وتم الاستناد عليها في عملية تحليل بعض الحالات المرتبطة بها مثل المعلومات الواردة من كل من (العراق وكندا وبريطانيا).
- بخصوص طلبات المعلومات الواردة الى الوحدة فقد لوحظ بأن دول (الولايات المتحدة الامريكية والعراق وفلسطين) هي أكثر الدول التي ترسل طلبات التعاون.

رابعاً: الاتجاهات:

- **بالاستناد الى التحليلات التي قامت بها الوحدة للاخطارات والتبليغات الواردة لوحظ ان الاتجاهات التي سلكها المجرمون تركزت بما يلي:**

أ. اتجه المجرمون للقيام بغسل الاموال المتحصلة عن جرائم التهرب الضريبي والاحتيال والنقل المادي عبر الحدود، حيث بلغ عدد الإخطارات والتبليغات الواردة بهذه الجرائم خلال عامي ٢٠١٦ و٢٠١٧ ما مجموعه (٤٢٦) اخطار وتبليغ، في حين وصل العدد خلال عامي ٢٠١٨ و٢٠١٩ الى (٩٨٨) اخطار وتبليغ بنسبة زيادة وصلت الى (١٣١,٩%).

ب. اتجاه المتهربون من الضرائب الى استخدام القطاع المالي الرسمي لغسل الأموال الناتجة عن جرم التهرب الضريبي، وخصوصا البنوك، حيث تبين قيامهم بإيداع الأموال في حساباتهم الشخصية بدلاً من الحسابات البنكية التجارية.

ج. استمر المجرمون باستغلال قطاع البنوك لغايات غسل الاموال المتحصلة عن الجرائم التي قاموا بها، كما لوحظ ارتفاع استخدام الخدمات المقدمة من شركات الصرافة وشركات خدمات الدفع والتحصيل الالكتروني من قبل المجرمين (خدمات تحويل الاموال والادوات والوسائل والخدمات المالية الإلكترونية)، حيث بلغ عدد الإخطارات الواردة للوحدة من شركات الصرافة وشركات خدمات الدفع والتحصيل خلال عامي ٢٠١٦ و٢٠١٧ ما مجموعه (٢٧٥) اخطار في حين وصل العدد خلال عامي ٢٠١٨ و٢٠١٩ الى (٣٩٢) اخطار بنسبة زيادة (٤٢,٥%).

د. اتجه ممولو الإرهاب الى الاستمرار في استخدام القطاع المالي غير الرسمي في عمليات التمويل، بالإضافة الى استمرارهم في الاعتماد على عمليات التمويل الذاتي من خلال القروض الشخصية والرواتب وبيع الممتلكات.

- **<u>بالنسبة للنقل المادي للنقد والأدوات القابلة للتداول لحاملها عبر الحدود</u>:**

من خلال دراسة قضايا عدم التصريح للأموال المنقولة عبر الحدود لعام (٢٠١٩) تبين ما يلي:-

١- وجود اتجاه لتهريب النقد، حيث تبين أن أكثر الحالات تكرارا لعدم التصريح عن الأموال هي حالات تهريب النقد التي بلغ عددها (٣٤) حالة خلال عام (٢٠١٩) وبنسبة (٥٤%) من مجموع الحالات المكتشفة، ويلي ذلك الاتجاه لتهريب الشيكات بنسبة (٢٨,٥%) من مجموع الحالات، ومن ثم الاتجاه لتهريب الذهب والمعادن الثمينة بنسبة (١٧,٤%) من مجموع الحالات.

٢- جميع حالات تهريب الذهب والمعادن الثمينة تم اكتشافها في مطار الركاب تحديداً، في حين أن أكثر الحالات تكراراً لتهريب الشيكات كانت من خلال مركز مطار التخليص ومركز بريد العاصمة، أما بالنسبة لتهريب النقد فقد كانت الحالات الأكثر تكرار تتم من خلال الحدود البرية (العمري، جابر، الكرامة) مما يشير الى وجود اتجاه لتهريب النقد عبر التنقل براً.

خامساً: الأنماط والحالات العملية:

تم استخراج مجموعة من الأنماط المبنية على عدد حالات التكرار التي تحصل واتجاه المجرمين المتكرر لإستخدام أداة أو وسيلة معينة لتنفيذ مخططاتهم، وبهدف زيادة جودة هذه الأنماط فقد تم الاعتماد في استخراجها على تحليل الإخطارات والتبليغات التي كانت نتائجها النهائية بأن تمت احالتها الى القضاء أو الجهات الأمنية والرقابية المختصة وحصلت فيها إدانات وتم فرض عقوبات، وفيما يلي عرضاً لأهم هذه الأنماط مع بيان حالة عملية واحدة لكل نمط:-

١. النمط الأول: تهريب الذهب والمعادن الثمينة من خلال مطار الركاب:

ملخص الحالة العملية:

اخفاء سبائك ذهبية مع أحد المسافرين القادمين الى المملكة بهدف تمريرها دون الافصاح عنها للجهات المختصة عند القدوم، حيث تم ضبط الحالة من قبل دائرة الجمارك الاردنية وتم الحجز على السبائك وارسال تبليغ للوحدة.

ملخص الإجراءات المتخذة:

استناداً لأحكام المادة (٢١) من قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب رقم (٤٦) لسنة (٢٠٠٧) النافذ، ورد للوحدة كتابين من دائرة الجمارك الأردنية مرفق بهما كتاب مدير مركز جمرك مطار الركاب ومرفقاته المتضمنة أنه اثناء قدوم المدعو "م" أردني الجنسية من الدولة "و" عبر مركز جمرك مطار الركاب وعند التفتيش وجد بحوزته (٨,٨) كغم ذهب لم يقم بالتصريح عنها وأن قيمة الذهب المشار إليها تبلغ (٢٠٤,٥٨٥) دينار أردني، وتنفيذا لأحكام المادة (٢١) من قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب النافذ، قامت دائرة الجمارك بإبلاغ الوحدة وإحالة الموضوع إليها مع كافة المرفقات كما وتم التحفظ على الذهب المشار إليه أعلاه لحين صدور القرار القضائي بهذه القضية.

تفاصيل المرفقات:

- صورة عن كتاب صادر من مدير مركز جمرك مطار الركاب إلى عطوفة مدير عام الجمارك الأردنية يبين ارسال طرد يحتوي (٨,٨) كغم ذهب مشغول مضروب بالرصاص الجمركي، وأنه تم استيفاء الغرامات الجمركية المستحقة على المذكور أعلاه بموجب وصل مالي وبلغت قيمة هذه الغرامات (٥١,٢٩٩) دينار أردني.
- صورة عن محضر الضبط الجمركي يبين أنه تم ضبط الذهب المشغول مخبأ حول جسم المسافر وعلى قدميه وعند تحويله افاد بأنه دخان.

اجراءات الوحدة:

- من خلال دراسة المرفقات والرجوع الى قاعدة بيانات الوحدة وقواعد البيانات التجارية المتاحة تبين عدم وجود أي معلومات سلبية لدى الوحدة تتعلق بالمذكور أعلاه لغاية تاريخه.
- قامت الوحدة بناءً على ما سبق بإحالة الموضوع إلى عطوفة النائب العام سنداً لأحكام المادة (٢١) من قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب النافذ بخصوص جزئية عدم التصريح عن الأموال المنقولة عبر الحدود، واعلام عطوفة النائب العام بأن الوحدة ستقوم باستكمال اجراءاتها بالتحري والتحليل المالي للمذكور وتزويده بالنتائج لاحقاً فور الانتهاء منها.

قامت الوحدة بإرسال مخاطباتها لاستكمال اجراءاتها وذلك كما يلي:

- التعميم على جميع البنوك العاملة في المملكة لتزويد الوحدة بالحسابات التي تعود للمدعو "م" والتحليل المالي لهذه الحسابات.
- التعميم على جميع الوكلاء الرئيسيين لحوالات الويسترن يونيون والموني غرام لتزويد الوحدة بالحوالات الصادرة والواردة من والى المذكور.

- مخاطبة السادة إدارة الأمن الوقائي لتزويد الوحدة فيما إذا يوجد أي قيود أو طلبات أمنية بحق المدعو "م" وتدقيقه على قواعد بيانات الشرطة المحلية والعربية والدولية وحركات سفر المذكور.
- مخاطبة دائرة المخابرات العامة للاستفسار عن أي معلومات أمنية سلبية بخصوص المذكور.
- مخاطبة الوحدة النظيرة في الدولة التي قدم منها المشتبه به للاستفسار عن أي معلومات متوفرة بخصوصه وما إذا قام بالتصريح عن أي اموال عند مغادرته.

جاءت ردود الجهات على النحو التالي:

- جاء رد الوحدة النظيرة مفاده ان المذكور يعمل بشكل رسمي في الدولة، وأنه من ذوي الدخل المرتفع ولا يمتلك أي حسابات لدى البنوك العاملة في تلك الدولة، ولا يوجد أي معلومات سلبية بحقه كما انه لم يقم بالتصريح عن أي اموال بحوزته عند مغادرته الى الاردن.
- تبين أن المذكور يحتفظ بحساب واحد قائم لدى أحد البنوك العاملة في المملكة والعمليات المالية التي تمت على الحساب كانت عبارة عن قيد رواتب تقاعدية ناتجة عن خدمته السابقة لدى الجهات الرسمية الأردنية.
- تبين أنه ورد للمذكور حوالتين داخليتين عن طريق "موني غرام" بقيمة إجمالية بلغت (٢٠٠) دينار أردني، وقام بإصدار حوالتين داخليتين أيضاً بقيمة (٢٥٠) دينار أردني عن طريق "ويسترن يونيون".
- لاحظت الوحدة من خلال رد السادة إدارة الأمن الوقائي أنه لا يوجد أي قيود أمنية بحق المذكور وان لديه حركات سفر الى الدولة "و" وهي نفس الدولة التي قدم منها المذكور أثناء ضبطه من قبل دائرة الجمارك الأردنية وبحوزته الذهب المشغول.

- تبين من خلال رد دائرة المخابرات العامة عدم وجود معلومات أمنية سلبية بحق المذكور.
- لم يتبين وجود أي عمليات مالية مشبوهة تمت على حساب المذكور أو أنه ورد اليه أي حوالات تثير الريبة أو الشبهة.
- قامت الوحدة بإحالة نتائج دراسة ردود الجهات إلى عطوفة النائب العام لضمها إلى الاحالة الاولى ولتمكينه من القيام باتخاذ اجراءاته وفق القوانين المعمول بها.

تمت ادانة المذكور بجرم ادخال مبالغ نقدية الى المملكة تتجاوز قيمتها المبالغ المسموح بها دون تصريح عنها وفقا لأحكام المادة (٢٠/أ) من قانون مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب والحكم عليه عملا بأحكام المادة (٢٥/ج) من ذات القانون بالغرامة (١٠%) من قيمة الاموال غير المصرح بها.

٢. النمط الثاني: التهرب الضريبي من خلال استخدام الحساب الشخصي لغايات تجارية:

ملخص الحالة العملية:

في هذه الحالة تم استخدام الحساب الشخصي من قبل أحد الاشخاص لغايات القيام بالعمليات المالية التجارية العائدة لأحدى الشركات التي يشارك بها وذلك بهدف إخفاء هذه العمليات التجارية حتى لا تتمكن دائرة ضريبة الدخل من اكتشافها.

ملخص الاجراءات المتخذة:

ورد إلى الوحدة إخطار من أحد البنوك بخصوص المدعو (ن) أحد أصحاب الشركات الكبرى مفاده قيام المذكور باستخدام حساباته البنكية الشخصية لغايات ممارسة أعماله التجارية بدلاً من استخدام الحسابات الخاصة بشركاته، الأمر الذي قد يكون مؤشراً على مخالفة المذكور لقانون ضريبة الدخل والمبيعات من خلال التهرب ضريبياً.

كما ورد لاحقاً إخطار ثاني من أحد البنوك أيضاً بخصوص شقيق المذكور أعلاه وشريكه في نفس الشركة المدعو (م) والسبب هو استخدام المذكور حسابه الشخصي لغايات تجارية، حيث تبين للبنك أن حساب المدعو (م) قد شهد عمليات مالية بشكل مكثف تمثلت بإيداعات نقدية متبوعة بحوالات خارجية صادرة كان المستفيد فيها حساب المذكور نفسه لدى بنك خارجي.

نتائج اجراءات التحري والتحليل المالي لدى الوحدة:

بعد استكمال اجراءات الوحدة بالتحري والتحليل المالي لحركة حسابات المدعوين (ن) و (م) خلال فترة عام تقريباً وطلب المعلومات الأمنية والرجوع لقواعد البيانات المتاحة، تبين ما يلي:-

- ان عائلة المذكورين تمتلك شركة مواد غذائية في المملكة ولها عدة فروع، بالإضافة لامتلاكهم مصنع لذات الغاية.
- إن المذكورين شركاء في أربعة شركات مسجلة قائمة تعمل في هذا المجال.
- بلغ حجم العمليات المالية الدائنة على حسابات المدعو (ن) ما يعادل حوالي (٢,١) مليون دينار أردني تمثلت في معظمها بإيداعات نقدية تمت من قبل موظفين في الشركة.
- بلغ حجم العمليات المالية المدينة على حسابات المدعو (ن) ما يعادل حوالي (٢,٢) مليون دينار أردني تمثلت في معظمها بشيكات وحوالات صادرة داخلية.
- بلغ حجم العمليات المالية الدائنة على حسابات المدعو (م) ما يعادل حوالي (٩٧٦) ألف دينار أردني تمثلت في معظمها بإيداعات نقدية تمت أيضاً من قبل موظفين في الشركة.
- بلغ حجم العمليات المالية المدينة على حسابات المدعو (م) ما يعادل حوالي (٢,٣) مليون دينار أردني تمثلت معظمها بعمليات مالية على شكل حوالات خارجية صادرة وشيكات مسحوبة من الحسابات سواء نقداً او من خلال المقاصة.
- ان عوائد المبيعات تتناسب مع طبيعة العمليات المالية المجراة على الحسابات.
- ان مصدر الاموال متأتي من خلال نشاط الشركة.

- ان طبيعة دورة العمليات المالية المجراة على الحسابات الشخصية للمذكورين (ن) و (م) تتمثل بأن المذكورين يقومان بإيداعات نقدية للمبيعات والقيام بشراء بضائع من التجار بموجب شيكات.
- إن الحركات المالية التي تمت على حسابات المذكورين الشخصية لدى البنك مرتبطة بشركات وكذلك أشخاص يمتلكون مؤسسات فردية وشركاء في شركات مختلفة تتوافق غاياتها مع طبيعة نشاط الشركات المملوكة من قبل المذكورين.
- بناءً على ما تقدم، وحيث أن المذكورين (ن) و (م) يقومان باستخدام حساباتهما الشخصية لغايات تجارية تتعلق بعمل الشركات التي يشاركان بهما وبشكل واضح، الأمر الذي يعد مؤشراً قوياً على ارتكابهم لجرم التهرب الضريبي، قامت الوحدة بإحالة الاخطارين الى دائرة ضريبة الدخل والمبيعات لإجراءاتها وفقاً لأحكام التشريعات المعمول بها بالخصوص.

ورد الى الوحدة كتاب من دائرة ضريبة الدخل والمبيعات مفاده انه وبعد التدقيق تبين وجود مخالفات قام المدعو (ن) بارتكابها خلافاً لأحكام قانوني ضريبة الدخل والمبيعات النافذين ترتب عليها فروقات في ضريبة الدخل وضريبة المبيعات المستحقة عليه بالإضافة لغرامات بلغ اجمالية حوالي (١١) مليون دينار.

٣. النمط الثالث: انتحال شخصيات أمراء من دول الخليج وايهام الأشخاص بجمع تبرعات لمساعدة الفقراء من خلال مواقع التواصل الاجتماعي:

ملخص الحالة العملية:

في هذه الحالة تم اكتشاف مجموعة من الأشخاص يمارسون الاحتيال عبر مواقع التواصل الاجتماعي من خلال طلب تحويل مبالغ مالية لهم عبر شركات الصرافة وايهام المتبرعين بأنهم يقومون بجمع تبرعات لمساعدة الفقراء نيابة عن شيوخ وأمراء خليجيين، وقد ورد لشركة الصرافة شكاوى من العملاء المرسلين للحوالات بأنهم وقعوا ضحية عملية احتيال.

ملخص الاجراءات المتخذة:

ورد للوحدة (٦) إخطارات من احدى شركات الصرافة مفادها قيام كل من المدعو "ث/ يحمل جنسية عربية" والمدعو "ع/ يحمل جنسية عربية" والمدعو "س/ اردني الجنسية" والمدعوة "هـ/ أردنية الجنسية" والمدعوة "ر/ اردنية الجنسية" والمدعوة "ن/ اردنية الجنسية" باستلام (٣١) حوالة خارجية بقيمة اجمالية بلغت (٥١,٠١٧) دولار امريكي حيث كان اشتباه الشركة المُبلغة متعلق بقيام المذكورين بالإدعاء عبر مواقع التواصل الاجتماعي بأنهم شيوخ وامراء دولة (أ) وانهم بصدد ارسال اموال لمساعدة الفقراء في الدولة (ع) حيث يتم الطلب من الاشخاص في الدولة (ع) ارسال الاموال مقابل اجور الشحن وفك الحجز عن مبالغ المساعدات بالإضافة الى تلقي الشركة المُبلغة اتصالات من بعض مرسلي الحوالات يطالبون بإلغاء حوالاتهم وذلك لتعرضهم الى عملية احتيال، وقد باشرت الوحدة اجراءاتها بالتحري من خلال الرجوع الى قواعد البيانات المتاحة وقواعد البيانات التجارية بالإضافة الى موقعي "وزارة الصناعة والتجارة والتموين" و"دائرة مراقبة الشركات"، كما تمت مخاطبة الجهات المحلية التالية:-

- "ادارة الامن الوقائي" للاستفسار عن المذكورين وفيما إذا يوجد اي قيود او قضايا او اسبقيات بحقهم حيث زودتنا "ادارة الامن الوقائي" برد مفاده وجود العديد من القيود والطلبات بحق المذكورين باستثناء كل من المدعو "ث" والمدعو "ع".

- التعميم على "كافة شركات الصرافة الحاصلة على موافقة للتعامل مع الدولة (ع)" لمعرفة فيما إذا قام المذكورين بإرسال او استقبال اي حوالات من خلالهم، حيث قامت كافة الشركات بتزويدنا بالردود والتي اظهرت استقبال المذكورين (٥٦) حوالة بقيمة تعادل (٢٩,٧٢٤) دينار أردني.
- بعد دراسة وتحليل الردود الواردة من باقي شركات الصرافة التي تم التعميم عليها تبين الآتي:-

١. بلغ مجموع الحوالات الواردة للمذكورين (٨٧) حوالة بقيمة اجمالية تعادل (٨٠,٧٤١) دينار أردني.
٢. استلام المذكورين حوالات مجزئة من عدة مرسلين مختلفين.
٣. عدم وجود علاقة حقيقية موثوقة بين المذكورين وأطراف الحوالات.
٤. ان نسبة الحوالات الواردة من الدولة (ع) تمثل ما نسبته (٦٠%) من المجموع الكلي للحوالات.

- إن آلية استلام الحوالات للمذكورين متشابهة مما يدل على وجود شخص بالخفاء هو من يقوم بتشغيلهم في هذا العمل وفي ضوء صعوبة تحديد المستفيد الحقيقي للحوالات بالإضافة الى عدم وجود علاقة واضحة بين المذكورين وبين مرسلي الحوالات، تم إحالة الموضوع الى "إدارة الأمن الوقائي" سنداً لأحكام الفقرة (ب) من المادة (٧) من قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب المعمول به.

ورد الى الوحدة تغذية راجعة من "إدارة الأمن الوقائي" بخصوص الموضوع اعلاه مفادها انه وفي ضوء المعلومات الواردة من الوحدة تم ضبط شبكة من عدة اشخاص يقومون بعمليات الاحتيال من خلال مواقع التواصل الاجتماعي، وبالتحقيق معهم تم ضبط رئيس الشبكة والمستفيدين الحقيقيين من الحوالات المالية وتوديعهم الى القضاء حيث تمت مصادرة الأموال محل الجريمة والوسائط المستخدمة والمتحصلات الجرمية، وادانتهم بجرم الاحتيال وجرم غسل أموال متحصلة عن جنحة.

٤. النمط الرابع (تمويل إرهاب): جمع التبرعات النقدية من خلال وسائل التواصل الاجتماعي دون الحصول على ترخيص رسمي:

ملخص الحالة العملية:

في هذه الحالة تم اكتشاف شخصين يقومان باستخدام أحد مواقع التواصل الاجتماعي بهدف جمع الأموال تحت غطاء "تبرعات للفقراء" وكانا يقومان باستخدام هذه الأموال لغايات تمويل سفر مقاتلين الى ساحات القتال ودعمهم.

ملخص الاجراءات المتخذة:

- من خلال المتابعات الاستخبارية لأحد العناصر المتطرفة (المدعو س) من قبل دائرة المخابرات العامة فقد توفرت لديهم معلومات استخبارية بوجود نشاطات متطرفة لهذا العنصر.
- تم التوسع بالمتابعات الاستخبارية والمالية لهذا العنصر وتم الاستعلام من وحدة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب عن الأنشطة المالية الخاصة به وحساباته والطلب من الوحدة القيام بالتحليل المالي لحسابات المذكور واصوله وفروعه لغايات التوسع في عملية البحث عن مصادر أمواله اضافة الى المصير النهائي لهذه الأموال.
- باشرت وحدة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب اجراءاتها بالتحري من خلال الرجوع الى قواعد البيانات المتاحة وقواعد البيانات التجارية بالإضافة الى موقعي "وزارة الصناعة والتجارة والتموين" و"دائرة مراقبة الشركات" وموقع ميزان الخاص بوزارة العدل ولم يتبين وجود معلومات سلبية بحقه.
- قامت الوحدة بالتعميم على المذكور واصوله وفروعه لدى جميع البنوك العاملة في المملكة وجميع وكلاء حوالات ويسترين يونيون وموني جرام واكسبريس موني لتزويد الوحدة بأي معلومات متوفرة عن أي حسابات او حوالات للمذكور واصوله وفروعه خلال فترة عام تقريبا، وبعد استكمال دراسة كافة الردود، تبين ما يلي: -

- ✓ المذكور يمتلك حساب مشترك مع أحد الأشخاص (المدعو ق) لدى أحد البنوك العاملة في المملكة.
- ✓ يتم تغذية هذا الحساب بشكل رئيسي من خلال حوالات خارجية واردة من دول مختلقة بالإضافة الى ايداعات نقدية وحوالات داخلية واردة من شركات صرافة أردنية، حيث تقوم شركات الصرافة بإيداع وتحويل مبالغ الحوالات الواردة للمذكور عن طريقهم في حسابه البنكي المشترك مع (المدعو ق) بناءً على طلبه.
- ✓ من خلال الاطلاع على تفاصيل الحوالات الواردة للمذكور والوثائق المعززة التي زودتنا بها البنوك وشركات الصرافة تبين أن الغاية من معظم هذه الحوالات كانت (تبرعات خيرية للفقراء والمحتاجين).
- ✓ تبين قيام المدعو (ق) بتحويل جزء من المبالغ المتوفرة بالحساب المشترك الى أشخاص يتواجدون في إحدى الدول التي تشهد نزاعات واضطرابات، كما تبين بأن المدعو (س) يقوم بتحويل جزء آخر من هذه المبالغ الى أشخاص يتواجدون بمناطق مختلفة داخل المملكة.

- باستهداف الصفحة العائدة للمدعو (ق) على أحد مواقع التواصل الاجتماعي تبين أنه يستخدم هذه الصفحة لغايات استعطاف الناس وجمع التبرعات حيث يدعي بأنه يقوم بإرسال هذه التبرعات للفقراء والمحتاجين، ويقوم بتحميل صور على صفحته تأكيدا لادعاءاته.
- بعد استكمال اجراءات الوحدة بالتحري والتحليل المالي تم تزويد دائرة المخابرات العامة بالمعلومات والنتائج التي تم التوصل اليها، حيث تم اعتقال كل من المدعو (س) والمدعو (ق) وبالتوسع بالتحقيق معهما تبين بأن جزء من الأموال المجمعة عبر الانترنت يتم صرفها لغايات تمويل سفر عناصر متشددة الى ساحات القتال، وجزء آخر يتم تحويله لهذه العناصر بعد سفرها الى ساحات القتال لغايات تقديم الدعم لهم.

- تم تحويل كل من المدعو (س) والمدعو (ق) الى القضاء بتهمة تمويل الإرهاب حيث تمت ادانتهما والحكم عليها بالأشغال مدة (١٠) سنوات ومصادرة الأموال الموجودة في الحساب المشترك العائد لهما والأموال الموجودة في حساباتهما.
- كما وتمت مصادرة هواتف خلوية وأجهزة كمبيوتر محمول ومركبة تعود لهما حيث أن جميع هذه الأدوات استخدمت كوسائط لارتكاب جريمة تمويل الإرهاب.

سادساً: المؤشرات:

تم استخراج مجموعة من المؤشرات المرتبطة بعمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وبهدف زيادة جودة هذه المؤشرات فقد تم الاعتماد في استخراجها على تحليل الإخطارات والتبليغات التي كانت نتائجها النهائية بأن تمت احالتها الى القضاء أو الجهات الأمنية والرقابية المختصة، علما بأن المؤشرات المعروضة أدناه لا تشكل قائمة شاملة بجميع المؤشرات المرتبطة بعمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وسيقتصر العرض هنا على أهم هذه المؤشرات هي:-

❖ مؤشرات غسل الأموال:

- وجود عمليات مالية ذات طابع تجاري على الحسابات الشخصية للعملاء.
- ايداعات وسحوبات نقدية بشكل متكرر وايداع واصدار شيكات بما لا يتوافق مع طبيعة النشاط المصرح عنه من قبل العميل.
- ايداعات نقدية تتم على الحساب يتبعها مباشرة عمليات تحويل خارجي دون وجود مبرر واضح.
- ايداعات نقدية في حسابات عميل ما من قبل اشخاص آخرين وبشكل متكرر دون وجود علاقة واضحة بينهم.
- عدم وجود علاقة واضحة بين المرسلين والمستفيدين من الحوالات المالية، مع ملاحظة وجود تكرار للحوالات للشخص الواحد وبمبالغ متفاوتة لا تدل على نشاط معين.
- ايداعات نقدية متكررة وبمبالغ مالية صغيرة تدل على قيام العميل بتجزئة الايداعات النقدية الكبيرة لتجنب المسائلة من البنك.
- عدم قيام العميل/ العملاء بتقديم الوثائق المعززة اللازمة عند الطلب.

- سلوك العميل من حيث ارتباكه وعدم قدرته على اجابة الاسئلة المطروحة عليه من قبل الجهة المبلغة عند قيامه بالعملية المالية، حيث ان عدد من العملاء كانوا يستعينون بأشخاص آخرين عبر الهاتف للإجابة على الاسئلة وهذا مؤشر على أنهم ليسوا المستفيدين الحقيقيين.
- محاولة العميل تقديم رشوة الى الموظف بهدف تمرير معاملته.
- شكاوى واردة الى الجهات المبلغة من اشخاص تم الاحتيال عليهم بمبالغ مالية من قبل اشخاص اخرين ينتحلون صفات شيوخ وامراء خليجيين.
- وجود معلومات سلبية عن اشخاص منشورة عبر الانترنت وعبر المواقع التجارية مثل (World-Check) و(Nexis Diligence).
- تزوير وثائق أو حيازة وثائق مزورة.
- استقبال تحويلات مالية من الخارج بهدف التبرعات دون الحصول على الموافقات اللازمة من الجهات الرسمية المعنية.
- تبديل كميات كبيرة من الأوراق النقدية من فئات صغيرة بأوراق نقدية من فئات كبيرة دون مبرر واضح.
- تحويل الأموال الى عدة مستفيدين يتواجدون في منطقة واحدة، وتكون المبالغ متطابقة والمستفيدين مختلفين في كل حوالة.
- ممارسة انشطة دون الحصول على التراخيص أو الموافقات اللازمة من الجهات المختصة مثل اعمال الصرافة وجمع التبرعات.
- حسابات مالية خامدة يتم تفعيلها من قبل العملاء ثم يتم مباشرة استقبال حوالات خارجية بمبالغ مالية كبيرة.
- عدم وضوح مصدر الأموال.

- بعد أن يتم إيداع قيمة رأس مال شركة جديدة لدى البنك واستكمال إجراءات تسجيل الشركة والحصول على وثائق من البنك بإيداع راس المال يتم سحب المبلغ المودع من الحساب مما يدل على أن الشركة هي شركة وهمية أو واجهة لغايات أخرى.

❖ مؤشرات تمويل الإرهاب:

- بيع ممتلكات شخصية بشكل مفاجئ ودون وجود مبرر واضح.
- استغلال تواجد الجالية السورية في المملكة لغايات جمع مبالغ مالية باسمهم والافصاح ان هذه المبالغ لغايات تقديم المساعدات لهم.
- جمع التبرعات دون ترخيص.
- تلقي التبرعات/ التحويلات المالية من دول مختلفة دون وجود أي علاقة واضحة ودون الحصول على الموافقات اللازمة من الجهات المختصة.
- استخدام وسائل تكنولوجيا مختلفة لإجراء التحويلات المالية وتغيير عناوين الدخول (IP Address) لإخفاء معالم التتبع.
- ورود اسم صاحب الحساب على قوائم الاشخاص المصنفين كإرهابيين.
- استخدام بطاقات الصراف الالي والبطاقات الائتمانية في دول مرتفعة المخاطر او في مناطق حدودية للدول مرتفعة المخاطر.
- عدم التصريح او التصريح المغلوط عن الاموال المنقولة عبر الحدود.
- تحويلات من والى مناطق تشهد نزاعات أو دول عالية المخاطر أو دول مجاورة لها، وبشكل متكرر وبقيم متدنية.
- مراجعة العميل لفرع مؤسسة مالية بعيد عن مكان سكنه ومكان عمله وعدم تقديم مبرر واضح لتوجهه الى هذا الفرع.

- وجود عدة حسابات لدى البنك لعدة أفراد لا تربطهم علاقة، إلا أن هذه الحسابات تحمل عناوين مشتركة (رقم هاتف مشترك، مكان سكن مشترك، عنوان شقة مشتركة، صندوق بريد مشترك).
- قيام العميل بتغيير مكان اقامته بشكل متكرر.
- قلق وارتباك العميل وعدم تقديمه مبررات مقنعة وعدم مقدرته على تفسير سبب التحويل المالي أو الجهة المرسلة أو الغاية من النشاط المالي.
- ايداعات نقدية لدى أحد فروع البنك يتبعها مباشرة سحوبات نقدية من الصراف الآلي من أماكن بعيدة نسبيا عن مكان الإيداع، أو من أماكن يتواجد بها تنظيمات متطرفة أو أماكن قريبة من مناطق النزاع.
- استخدام بطاقة الصراف الآلي والبطاقات الائتمانية لتنفيذ عمليات شراء غير اعتيادية لمواد كيماوية تدخل في صناعة المتفجرات دون وجود نشاط تجاري يبرر سبب شراء مثل هذه المواد.
- استخدام بطاقة الصراف الآلي والبطاقات الائتمانية لشراء تذاكر طيران لدول مناطق النزاع أو دول مجاورة لها.
- استخراج بوالص تأمين على الحياة بالرغم من صغر عمر العميل.
- تنفيذ عمليات مالية على الحساب بعد فترة طويلة من كونها خامدة أو جامدة.

سابعاً: التوصيات:

- العمل على زيادة فاعلية قطاع الاعمال والمهن غير المالية المحددة في مكافحة غسل الاموال وتمويل الإرهاب وزيادة الوعي لدى هذه الجهات نظرا لقلة عدد الإخطارات الواردة منها.
- على الرغم من ارتفاع عدد الإخطارات الواردة من شركات الصرافة خلال فترة الدراسة إلا أن العدد لا يعكس حجم القطاع داخل المملكة، حيث أن معظم شركات الصرافة لم تقم بالإبلاغ عن أي عملية مشبوهة، وتجدر الاشارة الى أنه وعلى الرغم من ذلك فقد لوحظ أن الشركات المرسلة للإخطارات تعتبر من الشركات المنتشرة بشكل كبير في مختلف مناطق المملكة ولها قاعدة عملاء كبيرة مقارنة بباقي الشركات التي لم تقم بإرسال إخطارات الى الوحدة.
- لوحظ في الإخطارات الواردة من خلال شركات الصرافة وجود حالات تم من خلالها استغلال اللاجئين والوضع الاقتصادي المتدني والبطالة سواء من قبل آخرين أو اللاجئين أنفسهم، حيث لوحظ انتشار آلية طلب المساعدات المالية الشخصية والعائلية لجمع الاموال من خلال انظمة التحويل المالية المختلفة، ويعتبر هذا الامر مؤشراً على ضرورة تشديد الرقابة من قبل شركات التحويل المالي وشركات الصرافة على حركة الحوالات التي تتم من خلالها خصوصا الحوالات الصادرة والواردة من دول تشهد نزاعات مسلحة أو يتواجد بها تنظيمات إرهابية، والاستمرار بتبني النهج المبني على المخاطر وأن تعمل الجهات الرقابية على تكثيف الجولات التفتيشية المتخصصة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
- مواصلة الجهود الرامية الى الكشف عن الجهات التي تمارس نشاط تحويل الأموال بشكل غير مرخص وايقاع العقوبات الرادعة بحقهم.

- ضرورة تعزيز ورفع الوعي لدى الجهات الامنية للاستفادة بشكل أكبر من الإحالات المرسلة من الوحدة إليهم بخصوص حالات الاشتباه بالحوالات المالية، وذلك في ضوء أن معظم المشتبه بهم في الإخطارات ليسوا هم المستفيدين الحقيقيين من هذه التحويلات.
- الاستمرار في التغذية الراجعة والاجتماعات مع البنوك بهدف تحسين جودة الإخطارات الواردة منها، حيث تبين أن الهدف من بعض هذه الإخطارات هو انتهاج البنوك للسياسة الدفاعية (Defensive SARs)، أو أن هذه الإخطارات حصلت بعد قيام المشتبه به بإغلاق الحساب لدى البنك.
- من الملاحظ من واقع البيانات المشار اليها اعلاه أن المجتمع الأردني يعتبر من المجتمعات القائمة على التعاملات المالية النقدية، مما يشير الى ضرورة العمل على تفعيل الاشتمال المالي وربط الحركات المالية التي يقوم بها العملاء بحساباتهم لدى البنوك أو من خلال المحافظ الالكترونية لتحديد مصادر الاموال والثروات وتتبع المصير النهائي لها والمستفيدين النهائيين منها.
- زيادة فاعلية القوانين والتشريعات ذات العلاقة بحيث تكون أكثر فاعلية وأكثر تأثيرا من خلال تطبيق التوصيات والمعايير الدولية.

وحدة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب

البريد الإلكتروني: info@amlu.gov.jo الموقع الإلكتروني: www.amlu.gov.jo